

سنن البيهقي الكبرى

10767 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو سعيد عمرو بن محمد العدل ثنا بشر بن موسى ثنا موسى بن داود الضبي ثنا القاسم بن الفضل الحداني عن معاوية بن قرة قال حدثني الحكم بن أبي العاص قال قال لي عمر بن الخطاب هـ B ٧ هل قبلكم متجر فإن عندي مال يتيم قد كادت الزكاة أن تأتي عليه قال قلت له نعم قال فدفع إلى عشرة آلاف فغبت عنه ما شاء الله ثم رجعت إليه فقال لي ما فعل المال قال قلت هو ذا قد بلغ مائة ألف قال رد علينا مالنا لا حاجة لنا به